الضفة الغربية واذا أضفنا عليها التقييدات المفروضة على قسم من الاراضي فان حوالي ٠/٠٥٢ من مساحة الضفة الغربية يقع تحت سيطرة مباشرة أو غير مباشرة من قبل الاسرائيليين (٤٣ب) .

البـــــاب الثانـــــي :-

==========

وضع اليد على الاراضي لاغراض عسكريـــة :-

مع احتلال الضفة الغربية في حزيران ١٩٦٧ ثارت "الحاجة" لاقامة قواعد عسكرية ومعسكرات تدريب للجيش الاسرائيلي، وهذه الحاجة اقتضت بالطبع البحث عن اماكن ملائمة ومناسبة للاهداف المذكورة من الناحية "الامنية والاستراتيجية" . وبالفعل فقد اقيمت معسكرات وقواعد، وكانت السياسة المتّبعة اقامة القواعد والمعسكرات على اراض لا تقع في ملكية خصوصية . الا أنه عندما تقرر اقامة مستوطنات مدنية توسعت "الحاجة" الانفة الذكر وبدئ باستخدامها لغرض اقامة مستوطنات مدنية، وهي المستوطنات التي وصفت بانها تمثل حاجة عسكرية واستراتيجيـــة (٤٤) .

ومع تولي الليكود السلطة، فان الرغبة في الاسراع باقامة المستوطنات في الضفة زادت من الحاجة الى اراض اضافية، وكانت النتيجة توسيع مفهوم "الاغراض العسكرية" ومن خلال استخدام هذه "الاغراض" بدأت السلطات أيضا بنزع ملكية أراض خصوصية بحجة انها ضرورية أيضا "لاحتياجات الجيش" (٤٥) .

ان الاساس القانوني لوضع اليد والاستيلاء على الاراضي "لاغراض عسكرية" في الضفة الغربية هو ظاهريا المادة ٥٢ من معاهدة "لاهاى" التي تنص على ما يلـــي :-

(Requisitions in kind and services shall not be demanded from local authorities or inhabitants except for the needs of the army of occupation. They shall be in proporation to the resources of the country, and of such a nature as not to involve the inhabitants in obligation of